الدورة التأهيلية للحياة الزوجية

الشيخ الطبيب محمد خير الشعال

المحاضرة الثانية والعشرون

22-((الطلاق (1)))

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا، اللهم انفعنا بما علمتنا، اللهم زدنا علماً وعملاً متقبلاً يا أكرم الأكرمين، أرنا الحق حقا وارزقنا إتباعه، وأرنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه، نسألك علم الخائفين منك، وخوف العالمين بك .

وبعد:

فنحن في الدرس الثاني والعشرين من دروس الدورة التأهيلية للحياة الزوجية، وقد تحدثنا في هذه الدورة عن دعوة الإسلام للزواج ، وعن دوافع الزواج وعن التأهيل النفسي للمتزوجين ، وتحدثنا عن اختيار الزوج ، واختيار الزوجة، وعن الخطبة والعقد وعن الفترة التي بين العقد والعرس ، وعن ليلة العرس، وعن ماذا يريد الرجل من المرأة وماذا تريد المرأة من الرجل ، وعن طريقة حل المشكلات بين الزوجين ، وعن ميزانية الأسرة ، وعنوان درس اليوم

((الطلاق - 1-))

كل شاب مقدمٌ على الزواج يجب أن يتعلم الطلاق مع تعلمه الزواج ، وكل فتاة مؤهلة للزواج ينبغي أن تتعلم ما يتعلق بالزواج وما يتعلق بالطلاق ، لأن قائد الطائرة الذي يتعلم كيف يركب الطائرة ويطير ، يدربونه كذلك كيف يهبط بهذه الطائرة ...

فإذا تعلم الزواج ولم يتعلم الطلاق ، يقع ويوقع أهل بيته في مشكلات ، وعدد لا بأس به من الشباب يتكلم بكلمات لها علاقة بالطلاق يترتب عليها طلاق امرأته منه ثم يقول : أنا لم أعرف أن هذا طلاقاً وعدد من النساء تدعو أزواجهن إلى التلفظ بكلمات لها علاقة بالطلاق أو تتصرف هي تصرفات تستوجب بها طلاقاً ثم تقول : أنا لم أعرف أن هذا الكلام يسبب طلاقاً.

لذلك ينبغي على كل شاب قبل أن يتزوج ، أن يتعلم الزواج وما يتعلق به والطلاق وما يتعلق به ، وإن كان الطلاق ممقوتاً في السماء والأرض إلا أن الكيَّ نوعٌ من أنواع الطب ، والبتر نوعٌ من أنواع الطب ، وقلع الضرس نوع من أنواع الطب ، والطبيب الجراح يعلمونه في الجامعة كيف يبتر العضو مع أن أصل الطب المحافظة على الأعضاء ، لكن من جملة ما يدرس الطبيب يدرس كيف يقطع هذا العضو ، وإن كانت عملية البتر شديدة وشاقة وصعبة وتشكل أذىً نفسي للطبيب وللمريض لكن لا بد من هذا العلم وإلا فإن هناك حالات إذا بقي فيها العضو المتموت مثلاً سيجر الموت على باقي الجسم .

حدثني طبيب جراح : قال : مرةً واحدة في عمري اضطررت إلى بتر قدم مريض ، قال : لكن بقيت أسبوعاً كاملاً بعدها وأنا لا أستطيع أن أستقبل المرضى في العيادة ، والمشفى كلها اهتزت، ولكن كان لا بد من بتر القدم وإلا التموت الحاصل في القدم سينتقل إلى كامل الجسم .

وحدثني طبيب عينية بأنهم يلجأون أحياناً على قلع العين مع أن مهمة الطبيب أن يحافظ على العين ، لكن في حالات معينة طبياً لا بد من قلع العين ، وأخبرني أيضاً بأنه تزلزل عندما أخذ هذه العين ، لكن المهم في الطب أنهم يعلمونهم كيف تُقطع القدم لأن هناك ضرورة في بعض الحالات .

الطلاق وإن يجرُّ أسـاً وألماً على الـزوج أو على الزوجـة أو على الأولاد ، لكن لا بـد أن نعلم كيف نُطلّق ، حتى إذا كانت الأبواب مغلقة والحلول معطلة ولم يكن من الطلاق بدٌّ، يعرف كيف يطلق . لذلك عنوان درس اليوم ((الطلاق))

يجب على كل شاب أن يتعلم كيف يتزوج وكيف يطلق لذلك عنوان درس اليوم((الطلاق)).

۞ أول ما نبدأ به درسنا في الطلاق سأقرأ عليكم نصوصاً عن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم في الطلاق :

۞ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

«**أيُّما امرأة سألت زوْجها الطلاق ، من غير بأس:فحرام عليها رائحةُ الجنة**»أبو داود الترمذي.

أي أن هـذا العمـل من أكـبر الكبـائر ، أن تطلب امـرأة من زوجهـا طلاقـاً من دون سـببٍ يستوجب الطلاق ، فحـرامٌ «**أيُّما امرأة سألت زوْجها الطلاق ، من غير بأس**»، أي أنـه لا يوجد سبب ملجئ ، لا يوجد حاجة ضرورية جداً تكاد أن تكون قاتلة ، من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة «**فحرام عليها رائحةُ الجنة**».

مثلاً إذا كـان بيت الـزوج صغيراً فطلبت منه الطلاق ، إذا كـانت تأخـذ من أهلهـا مصـروف أكبر من الذي تأخذه من زوجها وطلبت طلاقاً ، لو ذهبت للعمرة وختمت القرآن وحضرت الـدروس وكـانت في بيت أهلهـا مرفهـة وفي بيت زوجهـا وجـدت شـيئاً من العنـاء في تحمـل المسؤولية والاستيقاظ باكراً وإعـداد الطعـام ، فقـالت لزوجهـا طلقـني ولا أريـد منـك شـيئاً لا المقدم ولا المأخر ، فحرامٌ عليها رائحة الجنة .

لماذا هذا الأمر الشديد ؟

لأنها تخالف سنة الله في الأرض ، الله يريد إعمار هذا الكون .

تخيلوا أيها الإخوة أن كل الرجال لا يتزوجون وكل النساء لا يتزوجن ، فما الذي سيحدث بعد خمسين عاماً ؟ تنتهي الحياة على وجه الأرض ، فالله يريد إعمار هذا الكون وهذه المرأة تريد إفساد ما في هذا الكون ، لذلك كان فعلها فعلاً كبيراً وكانت حرام عليها رائحة الجنة .

۞ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **لعن الله كلَّ ذواق مطلاق** »

الله يلعن كل شاب يذهب ويعقد على فتاة ويجلس معها ويذهب معها ويحادثها ولعلهم يختليان ببعض ولعله يدخل بها ، ومن ثم يقول لا أريد هذه الفتاة وأنا أريد أن أطلقها ،

فما معنا هذا اللعن ؟ هو الطرد من الرحمة ، يعني أي رحمة ستنال هذا الشاب المذواق المطلاق ، أي رحمة ستنال هذا الرجل الذي طلق زوجته الأولى وطلق الثانية وطلق الثالثة

أي رحمة ستنال هذا الرجل الذي طلق زوجته في هذا الشهر ثم أعادها في الشهر الثاني ثم طلقها في الشهر الثالث .

والآن الشاب قبل أن يتزوج يجب أن يعلم أن المذواق المطلاق ملعون ، وكما يقول أهل الشام في أمثلتهم الشعبية – الزواج لزقة بيطارية – أي لا يوجد انفكاك منه ، فيجب عليك من البداية أن تحسن الاختيار وإذا كانت هذه الزوجة على غير هواك فيجب عليك أن تصبر وتتحمل لأن الحياة الزوجية هكذا .

بالله عليكم من مرتاح في عمله مئة بالمئة ؟ لا يوجد أحد ، فهل نترك أعمالنا ؟ لا يوجد أحد يترك عمله لأنه غير مرتاح فيه .

هل يوجد طالب جامعة في مدرسته أو جامعته مرتاح 100% ؟ لا يوجد أحد ، هل تتركون دراستكم؟ طبعاً لا .

هل يوجد أحد في سكنه مرتاح 100% ؟فكل مواصفات البيت المثالي موجودة عنده ، لا يوجد أحد ، فهل تتركون منازلكم ؟

هل يوجد أحد مرتاح مع زوجته 100% ؟ لا يوجد أحد ، هل تتركون زوجاتكم ؟ طبعا لا تتركونهم .

الحياة أيها الإخوة مطبوعة على الكدر :

طبعت على كـــــــــــــدر وأنت تريـدها صـفواً من الأقـذاء والأكـدار

ومكلـــف الأيام فـــوق طباعهـــا متلمســـاً من الماء جـــذوة نار

لا يصح أيها الزوج أن تطلب من زوجتك أن تكون 100% وأنت أيتها الزوجة لا يصح أن تطلبي من زوجك أن يكون 100% ، لذلك لابد من التحمل ، لأن الزواج في أصل الشريعة الإسلامية دائم .

فإن أحببت فتزوج ، وإن كنت لا تصبر على التحمل فيجب عليك أن تتمهل حتى تتهذب أخلاقك وتستطيع أن تستوعب زوجتك كما هي عليه .

أما أن تتزوج وأنت تبيت الطلاق فهذا مخالفٌ للشرع .

الزواج في تعريفه : هو عقدٌ على التأبيد .

أما أن يذهب شخص ويضع في باله أن يجرب خلال شهرين فإن لم يناسبه الوضع يُطَلّق فهذا آثم .وكذلك أهل العروس الذين يضعون في بالهم بأنهم يريدون أن يجربوا العريس خلال شهرين أو ثلاثة ومن ثم يطلبون الطلاق فهم آثمون، ويدخلون في هذا الذي قال عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **لعن الله كلَّ ذواق مطلاق** »

۞ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« أَبْغَضُ الْمُبَاحِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ» [أبو داود وابن ماجة]

فإذا قال أبٌ لابنه :يا ولدي إن أبغض شيء عندي أن تدخن مثلاً، فيأتي هذا الولد ويدخن أمام والده فماذا يكون برأيكم أهو بار أم عاق ؟ أيستوجب الرضا أم يستوجب الذم... ؟

وإذا كان الله عزّ وجل يقول :يا عبادي إن أبغض المباحات عندي الطلاق ، فيذهب الشاب ويتلفظ بكلمات الطلاق ، فهل هذا عبدٌ بار أم عاق ؟

وهو يظن نفسه أنه بهذه الكلمة يصبح رجل ، فيحلف بالطلاق ، وسنأتي على هذه التفاصيل

۞ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **أَبْغَضُ اَلْحَلَالِ عِنْدَ اَللَّهِ اَلطَّلَاقُ** » [أبو داود وابن ماجة وصححه الحاكم]

هو حلالٌ في مواطن ، كالموطن الذي نريد أن نبتر به القدم ، ومثل الموطن الذي يريد طبيب العينية أن يقلع العين ، حلالٌ في ذلك المكان .

۞ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **ما أحلَّ اللَّه شيئا أبغض إليه من الطلاق** » [أبو داود.]

هذه أيها الإخوة مجموعة نصوص في الشريعة متعلقة بالطلاق ، لأجل الشاب الذاهب نحو الزواج ويعلم أن زواجه على التأبيد والطلاق ممقوت وإن كان مباحاً.

فلتجتهد أن تصبر وأن تتحمل وأن تلغي خيار الطلاق من حياتك وأن تنسى بأن هناك كلمة اسمها (طلاق) ، ابحث في كلمات أخرى ، ابحث في حلولٍ أخرى ، والطلاق هروبٌ من المشكلة والرجل لا يهرب ، والمرأة المسلمة لا تهرب ، ولئن هربت ستأتيك مصيبة أكبر لأن سنة الله في هذه الحياة الابتلاء.

فالأصل في الزواج عدم الطلاق ويبقى الطلاق تشريعاً استثنائياً وحلاً في حالات خاصة جداً .

كانت نسبة الطلاق في محاكم مدينة دمشق في الخمسينات 4% ، ولكن المحاكم الآن تشكو من كثرة حالات الطلاق وخاصة عند الشباب ، وكانت العائلة التي يوجد فيها فتاة مطلقة أو شاب مطلق فكانت هذه العائلة تُذَم لذلك كانت تتدخل كل العائلة حتى لا يقع الطلاق .

مرةً أخرى أيها الإخوة الطلاق أمرٌ ممقوت في الشرع ، شُرع لحالات خاصة ، لا يوجد فيها حل إلا الطلاق .

الطلاق ليس انتقاماً ولا تشفياً ولا إظهاراً للرجولة ولا هروباً من مواجهة المسؤولية ، بالضبط كما يقرر الطبيب في المشفى قطع القدم ،فيدرس الحالة يوم ويومين ويأخذ الصور والتحاليل ، ويعمل مجموعة أطباء استشاريين ، وتتم الاستشارة أكثر من مرة ، فيصلوا إلى أن أفضل حل

لهذا المريض هو القطع والبتر ، فيأتي الطبيب ويخبر هذا المريض بأن أفضل حل هو بتر القدم ، فيقوم بعمل دراسة وبعد أسبوع أو شهر يحجز مكان لهذا المريض في المشفى وتُقطع القدم .

هذا هو الطلاق ..! الطلاق أمرٌ يحتاج إلى تفكير وتدبير وترتيب واستشارة ، هذا أصله في الشرع ، أما أن يستخدم بأشياء لا قيمة لها – أسباب تافهة– فهذا مؤاخذٌ شرعاً وحرامٌ شرعاً كحرمة شرب الخمر وكحرمة الزنا وكحرمة السرقة ، لأن هذا الرجل يلعب بأعراض الناس وهذه الفتاة تتلاعب بحرمة بيوت الناس.

۞ الفقرة الثانية في درس الطلاق هي تعريف الطلاق :

فنحن سندرس في هذا الدرس والدور التالي ما هو الطلاق ؟ وكيف تطلق ؟ ومتى تطلق؟ كي لا يذهب أحد إلى الطلاق دون أن يعرف به.

۞ تعريف الطلاق :

لغة : حل القيد ، فتقول : أطلقت الأسير أي حللت قيده ، تقول أطلقت يدي أي حللت القيد عنها وجعلتها مرسلة .

الأصل في الزواج هو قيد ، من أجل ذلك يقولون أن الزواج قفص ذهبي ومن اجل ذلك تلبس المحابس .

الزواج يقيدك أيها الرجل ويقيدك أيتها المرأة ، وكل شاب ذاهب إلى الزواج فليعلم أن الزواج قيد ، وإياكم أن تظنوا بأن الزواج كما يقال في الفضائيات بأنه حبٌ وعشقٌ وغرام..فإنهم يخدعونكم ويتلاعبون بكم ، إياك أيتها الفتاة أن تظنين الزواج هو حفلة عرس وصالة فاخرة وثوب جميل ...فو الله ليس هذا هو الزواج ... فالزواج قيد .

النبي صلى الله عليه وسلم عندما قال : « **استوصوا بالنساء خيراً** » قال : « **إنهن عندكم عوان** » –أسيرات– المرأة أسيرة في بيت زوجها ، مقيدة ، لا تخرج إلا بإذن ، لا تأكل حتى يأتي زوجها ، لا تنام حتى يأتي زوجها ، ترعى أولاده ، تكنس داره ،وترتب هندامه،وبالمقابل

الزوج أيضاً أسير لزوجته ، إذا أكل خارج البيت يبقى يفكر بها هل أكلت أم لم تأكل ، إذا جاء مساءً بعد عمله الشاق لابد أن يحمل معه الطعام ، إذا ضربت ساعة الكهرباء يجب أن يخرج الزوج في ساعة استراحته لتأمين طلباتهم .

الزوج مقيد في زواجه والزوجة مقيدة , لكن كل هذا له أجر .

الطلاق في اللغة : حلُّ القيد

وفي الشرع : حلُّ قيد عقد النكاح بلفظٍ مخصوص

وهذا اللفظ كقول الرجل لزوجته (طالق) ، قال لزوجته أنت طالق ، أو قال هي طالق أو رفع سماعة الهاتف وقال أنت طالق ، أو كان جالساً مع أصحابه وقال زوجتي طالق ، أو كان في سفر وقال (فلانة .. طالق) فتطلق زوجته.

إذاً الطلاق حلُّ قيد عقد النكاح بلفظٍ مخصوص .

3 لا يوجد قيلولة (إقالة) في الطلاق

العقود في الشرع هناك عقود يوجد فيها إقالة وهناك عقود لا يوجد فيها إقالة ، كأن أشتري منك سلعة ويتبين لي بعدما تركتك أن هذه السلعة لا تناسبني فأعود وأقول لك هل من الممكن أن تعيد لي هذه السلعة ، فتأخذ سلعتك وتعيد إلي مالي ، فأقول لك من الممكن أن تقيلني من عقدي ؟ فإما أن توافق وإما أن ترفض ... هناك إقالة في البيع وإقالة في الشراء والاستئجار .

لكن لا يوجد إقالة في الطلاق ، فعندما تتلفظ بكلمة الطلاق ...تطلق الزوجة ، ولا يصح بعد يومين أو ثلاثة أن تقول لها لعلي تسرعت فيجب أن لا أطلق ، فهذا الأمر لا يصح لأن الطلاق و الزواج لا يوجد فيهما إقالة .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لا قيلولة في الطلاق »

4- أركان الطلاق :

الطلاق له ركنٌ واحد ، والركن هو ما يقوم به العمل ، فالصلاة لها 13 ركن فإذا ذهب ركنٌ واحد بطلت الصلاة .

أما الطلاق فله ركن واحد وهو : **لفظ الطلاق**..

فإذا نطق الزوج بكلمة الطلاق فقد وقع الطلاق ولا رجعة فيه ، لذلك يجب علينا أن نتدرب كيف نحفظ ألسنتنا قبل الزواج وبعده ،وأنتم أيها الشباب يجب عليكم أن تتدربوا على كظم الغيظ وعلى ضبط اللسان كي لا تخرج منك كلمة الطلاق ثم تندم لأنها متى خرجت وقعت.

الكلمة في الإسلام قوية جداً : ، وتدخل الدين بالكلمة ، وتخرج من الدين بكلمة , تتزوج بكلمة وتطلق بالكلمة .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **ثلاثة جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جدّ : النِّكاحُ ، والطَّلاقُ ، والرَّجْعَةُ** » [الترمذي وأبو داود].

فهذه الثلاثة لا يصح الهزل بها أبداً والزواج والطلاق فيهما الأمر خطير جداً لأن هذا شرعٌ ينزل من السماء ، قال تعالى ﴿ **وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقاً غَلِيظاً** ﴾النساء: 21 ، لا يُلعب به ، لا يُمزح به .

وسنتكلم عن الرجعة فيما بعد والرجعة هي أن يراجع زوجته بعد أن طلقها طلقة واحدة ، فإذا قال لها راجعتك فقد عادت إلى عصمته ولا يجوز أن يكون مازحاً في ذلك

« **ثلاثة جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جدّ : النِّكاحُ ، والطَّلاقُ ، والرَّجْعَةُ** »

إذاً ركن الطلاق ركنٌ واحد وهو التلفظ بما يوقع الطلاق

5- ألفاظ الطلاق : الألفاظ عند العلماء قسمان

1- ألفاظٌ صريحةٌ في الطلاق

2- ألفاظٌ ليست صريحة تستخدم في الطلاق وفي غيره تسمى ألفاظ (كناية عن الطلاق)

اللفظ الصريح لا يحتاج إلى نية ، أما لفظ الكناية فيحتاج إلى نية .

فمثلاً كأن يقول الزوج لزوجته اذهبي إلى بيت أهلك ، فهذا لفظٌ يحتمل أن يكون لفظاً عادياً كزيارة لبيت الأهل وقد يكون لفظ من ألفاظ الكناية عن الطلاق ، فهذا يحتاج إلى نية فيُسأل الرجل عن نيته ، فإذا كانت نيته بأن تذهب إلى بيت أهلها لمدة من الوقت فهذا ليس طلاقاً ، وأما إذا كانت نيته بأنه لا يريد هذه الزوجة فقد طلقت المرأة.

أما اللفظ الصريح لا يحتاج إلى النية لأنه هو الطلاق فإن قال لزوجته طالق أو الفراق (فارقتك) أو السراح (سرحتك)، فهذه الكلمات الثلاث لا تحتاج إلى نية ، فتطلق المرأة عند التلفظ بإحدى هذه الألفاظ الثلاثة مباشرة.

الآن ألفاظ الكناية كما لو قال لها :

لا تريني وجهك ، فهذا كناية تحتمل أن يكون طلاق وتحتمل أن لا يكون طلاق ، إذا قال لها أنا لا أريدك فتحتمل أيضاً معنى الطلاق ومعنى آخر غير الطلاق ، ففي هذه الحال نسأله عن نيته لأنه كل لفظ ما عدا الألفاظ الثلاثة (الطلاق – الفراق- السراح) هي ألفاظ كناية وتحتاج إلى معرفة النية ، ومن الذي يعرف نية هذا الرجل ..؟ الله .. لأن الشيخ يحكم على نحو ما يسمع .. فإذا كانت نية هذا الرجل الطلاق وقال عكس ذلك فإنه مرتكبٌ للزنا مع زوجته ..! وإذا جاءه أولاد فهم بالحرام .. لأن الذي يتعامل معه هو رب العالمين الذي لا يخفى عليه شيء .

أيها الإخوة اسمعوا إلى هذا الخبر :

قال : كُتبَ لسيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه من العراق أن رجلاً قال لامرأته (حبلك على غاربك) وسيدنا عمر موجودٌ في المدينة والحادثة في العراق يستفتونه بها هل طلقت زوجة هذا الرجل أم لم تطلق ؟ فكتب سيدنا عمر بن الخطاب على أمير العراق وقال: مُرِ الرجل أن يلقاني في مكة في موسم الحج .

وهنا يوجد حكمة في هذا الأمر وهو أن فتاوى الطلاق لا تنقل ، بل يجب على الزوج نفسه أن يتحدث إلى المفتي .

ولا يجوز لأحد ليس مختص بأن يفتي بأمر الطلاق ، وهذا الأمر منتشر بشكل كبير كلٌ يفتي على هواه وهذا فيه تطاولٌ على الشرع وسوء أدبٍ مع الشرع .

أما صحابة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كان يأتيهم السائل فيدور على سبعين رجلٍ منهم ويقول كل منهم : اسأل غيري .

والرجل الذي قال لزوجته (حبلك على غاربك) أتى إلى مكة في موسم الحج كما طلب أمير المؤمنين عمر فقال : جاء الرجل وسلَّم على سيدنا عمر وهو يطوف حول الكعبة فقال له سيدنا عمر: من أنت ؟ قال : أنا الذي أمرتَ أن أُجلبَ إليك بسؤالي بقولي لامرأتي (حبلك على غاربك) فقال سيدنا عمر : أسألك برب هذه المشاعر ما أردت بقولك حبلك على غاربك ؟ فقال الرجل : لو استحلفتني في غير هذا المكان ما صدقتك ، أما الآن لقد أردت طلاقها ..فقال له سيدنا عمر : هو ما أردت .

فلذلك ألفاظ الكناية يسأل الرجل عن نيته فإذا كان طلاق فهو الطلاق وإلا فلا .

والآن أيها الإخوة هناك كلمة ((عليه الحرام)) وكثير ما يقولها الرجال فيقول مثلاً : عليه الحرام أن لا تذهب زوجته إلى بيت أهلها ، فهل يعتبر الحلفان بالحرام من ألفاظ الطلاق الصريحة ؟ وماذا تعني كلمة عليه الحرام ؟ تعني أن زوجته عليه حرام .

الآن هناك من العلماء من قال هذه من ألفاظ الكناية لأن الألفاظ الصريحة للطلاق (الطلاق- السراح- الفراق) فيُسأل الرجل عن نيته هل هي طلاق أم لا ؟

لكن هناك بعض العلماء قالوا العرف يقتضي بكلمة (علي الحرام) أنها طلاق فلا يسأل عن نيته ، فحكم عدد من العلماء أن من يحلف بالحرام ثم يخالف ما يحلف عليه يقع طلاقه مثلاً: كأن يقول عليه الحرام أن لا تذهب إلى بيت أهلها فذهبت زوجته إلى بيت أهلها ، فقال بعض العلماء وقع طلاقاً وطلقت المرأة لأن العرف يقتضي ذلك ، فكلمة عليه الحرام تقع

طلاقاً ولا نسأله عن نيته.

إذاً أيها الشباب والرجال لا أحد يتكلم بهذه الكلمات ، ولا يتكلم بها إلا السخفاء وخفيفي العقل .

6- حكم طلاق المجنون :

لا يقع طلاق المجنون لأنه إذا أخذ ما أوهب أسقط ما أوجب

۞ حكم طلاق المد هوش :

هو الذي يتكلم بكلمة لا يريدها والتي خرجت عن غير سيطرة عقل من المتكلم نتيجة صدمة أو خوف ، كأن يرتعب مثلاً من صوتٍ عالٍ جداً أو صوت انفجار فهو يندهش حين ذاك ، وطلاق المد هوش لا يقع .

۞ حكم طلاق الغضبان :

طلاق الغضبان يقع وتطلق الزوجة إلا في حالة واحدة ... وكثير من الناس يقعون في هذا اللبس فيقول : كنت غاضباً ، وذلك شكلٌ حتمي لأن معظم الناس يطلقون زوجاتهم وهم في حالة غضب ، فلا يأتي الرجل ويطلق زوجته وهو في استرخاء وراحة ، مع العلم أن الطلاق الشرعي يجب أن يكون والرجل هادئ ومرتاح ...

إذاً فحكم طلاق الغضبان يقع إلا في حالة واحدة لا يقع وذلك إذا اثبت أنه عندما لفظ الطلاق كان مجنوناً .

وقال العلماء : إذا كان الغضبان لا يفرق بين الأرض والسماء في لحظة نطق كلمة الطلاق ، أو لا يفرق بين الماء والنار ففي هذه اللحظة يكون بحكم من هو ذاهبٌ عقله فطلاقه لا يقع .

۞ حكم طلاق السكران :

طلاق السكران يقع عقوبة له

۞ حكم طلاق الهازل :

يقع طلاق الهازل لأنه كما مر معنا لا يوجد هزل ومزاح في الزواج والطلاق

۞ حكم طلاق المكره :

وهو الرجل المهدد بالقتل أو أن يطلق زوجته ، فطلاق المكره لا يقع ، ولو اضطر ولفظ كلمة الطلاق الأفضل أن يتلفظ بألفاظ الكناية ، وهذا الطلاق لا يقع باتفاق جمهور الفقهاء.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

والحمد لله رب العالمين